



# التهجير القسري في دول الصراع

لعام ٢٠١٩

فبراير ٢٠٢٠

تقرير ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الانسان



يصدر ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الانسان تقريره السنوي عن التهجير القسري في دول الصراع (فلسطين - سوريا - ليبيا - العراق - اليمن ) لعام ٢٠١٩ ، وذلك باعتباره انتهاكاً حقوقياً متكرراً ، و يبرز مدى المعاناة التي يتعرض لها المدنيين في دول الصراع بالشرق الاوسط .

ويرصد التقرير الذي يأتي في ٢٣ صفحة التطور القانوني لمفهوم التهجير القسري وتأثير النزاعات الداخلية والحروب الأهلية والكوارث الطبيعية في وقوع عمليات النزوح الجماعي ، حيث إن القليل من النازحين هم الذين سيقدمون أنفسهم بهذه الصفة وخاصة في حال الحروب الداخلية، إما لعوامل اجتماعية تتعلق بعدم رغبة الإنسان بالظهور أمام الملاءم بمظهر الخائف أو الضعيف، أو لعوامل اقتصادية تتعلق بالفرص المتاحة أمام المهجرين للحصول على بعض المزايا والامتيازات من دول أو منظمات دولية مثل الصليب الأحمر أو الدول التي تقدم تسهيلات الإقامة فوق أراضيها، لتخفيف جانب من المعاناة المعاشية والنفسية التي يستشعرونها نتيجة إجبارهم على ترك منازلهم .

### التهجير القسري في القانون الدولي

عرفت المادة الثانية من اتفاقية الأمم المتحدة التهجير القسري بكونه، قيام حكومات أو قوى شبه عسكرية أو مجموعات متعصبة بتهجير غير قانوني لمجموعة من الأفراد و السكان من الأرض التي يقيمون عليها ، و بأنه يندرج ضمن جرائم الحرب و جرائم الإبادة الجماعية و الجرائم ضد الإنسانية.

وبناء عليه نصت المادة السابعة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية على أن إبعاد السكان أو النقل القسري لهم، يعتبر في خانة الجرائم ضد الإنسانية.

كما أن المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ حظرت النقل القسري الجماعي أو الفردي للأشخاص، أو نفيهم من مناطق سكناتهم إلى أراضٍ أخرى، إلا في حالة أن يكون هذا في صالحهم بهدف تجنيبهم مخاطر النزاعات المسلحة.

وبموجب المواد ٦ و ٧ و ٨ من نظام روما الأساسي، فإن "الإبعاد أو النقل غير المشروعين" يشكلان جريمة حرب، وتعتبر المادة المتعلقة بحظر نقل السكان من مناطقهم جزءاً من القانون الدولي الإنساني العرفي.

وتعرّف اتفاقيات جنيف الأربع المؤرخة في ١٢ أغسطس/آب ١٩٤٩ والبروتوكول الملحقان بها لعام ١٩٧٧ جرائم الحرب بأنها الانتهاكات الجسيمة للقواعد الموضوعية إذا تعلق الأمر بالتهجير القسري، فالمادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ حظرت النقل القسري الجماعي أو الفردي للأشخاص أو نفيهم من مناطق سكناتهم إلى أراضٍ أخرى، إلا في حال أن يكون هذا في صالحهم بهدف تجنيبهم مخاطر النزاعات المسلحة.

كما أن المادة (١/٧ د) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، تجرم عمليات الترحيل أو النقل القسري، حيث تنص على أن "إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان، متى ارتكب في إطار هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أية مجموعة من السكان المدنيين، يشكل جريمة ضد الإنسانية". وبموجب المواد ٢ و ٧ و ٨ من نظام روما الأساسي، فإن "الإبعاد أو النقل غير المشروعين" يشكلان جريمة حرب، وتعتبر المادة المتعلقة بحظر نقل السكان من مناطقهم جزءاً من القانون الدولي الإنساني العرفي.

اما الإبعاد أو النفي فعرفهما القانون الدولي بعملية النقل إلى خارج حدود الإقليم، بينما يتعلق النقل القسري بالتهجير داخل حدود الإقليم، وعادة ما يحصل التهجير نتيجة نزاعات داخلية مسلحة أو صراعات ذات طابع ديني أو عرقي أو مذهبي أو عشائري، ويتم بإرادة أحد أطراف النزاع عندما يمتلك القوة اللازمة لإزاحة الأطراف التي تنتمي لمكونات أخرى، وهذا الطرف يرى أن مصلحته الآنية أو المستقبلية تكمن في تهجير الطرف الآخر، ولا يحصل التهجير إلا في حالة وجود طرف يهدد مجموعة سكانية مختلفة بالانتماء الديني أو المذهبي أو العراقي بعدم البقاء في مدينة أو منطقة أو بلد ما، ومقابل ذلك تولد شعور لدى الفريق المستهدف بالتهجير بأن هناك خطراً جدياً وفورياً يمكن أن يتعرض له في حالة امتناعه عن الهجرة، ويلتقي المهجرون في انتمائهم لمكون ديني أو عرقي أو مذهبي أو سياسي واحد.

## فلسطين:

تعتبر الحالة الفلسطينية من أقدم حالات التهجير القسري في العالم، حيث ان قوات الاحتلال الإسرائيلي قامت بتكرار الجريمة بصورة منهجية من القرى والبلدات الاسرائيلية، وقامت منذ عام ١٩٤٨ بعملية تغيير ديمغرافي للتركيبة السكانية داخل الأراضي الفلسطينية لمحو الوجود الفلسطيني واحلال تواجد المستوطنات الاسرائيلية بدلا منها، وكشف تقرير صادر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إن قوات الاحتلال الإسرائيلي قامت بعملية تهجير قسري لقرابة ٨٠٠ ألف مواطن، من أصل ١,٤ مليون فلسطيني كانوا يقيمون في الأراضي المحتلة عام ١٩٤٨.

وتبعاً لنفس التقرير فإن حوالي ٥,٣ مليون لاجئ من أصل ١١,٦ مليون نسمة، يتوزعون بين الأردن و سوريا و لبنان و الضفة الغربية و قطاع غزة و باقي دول العالم، مما يجعل قرابة ٦٦ % من سكان فلسطين في العالم، يعيشون ويلات التهجير و اللجوء القسري سواء في الشتات أو داخل حدود وطنهم التاريخية .

وخلال صيف العام ٢٠١٤، تعرّض الفلسطينيون في قطاع غزة، (٧٥٪ منهم لاجئون)، لخمسين يوماً من القصف الإسرائيلي الجوي والبحري والبري نتج عنه استشهاد ٢٢١٥ فلسطيني، من بينهم ٥٥٦ طفل و ٢٩٣ سيدة، وتم تدمير ٣١,٩٧٤ منزل سكني من بينها ٨١٦٣ عمارة سكنية متعددة الطبقات، وتدمير البنى التحتية المدنية للقطاع المحاصر؛ الأمر الذي يُضاعف من حجم الكارثة الإنسانية، وقد تم خلال ذلك الهجوم، تهجير ٥٢٠ ألف فلسطيني داخل القطاع؛ أي ما يعادل ٣٤٪ من مجموع سكان قطاع غزة وجرى ذلك وسط صمت المجتمع الدولي وعجزه عن فرض قرارته ولاسيما القرار ١٩٤ الذي أكد على حق اللاجئين في العودة الى ديارهم الاصلية، واستعادة الممتلكات والتعويض وفق القانون الدولي ومبادئ العدالة.

أمّا في شرق القدس المحتلة، وفيما يسمى بالمنطقة "ج" (والتي تزيد على ٦٠٪ من مساحة الضفة الغربية المحتلة)، فإن إسرائيل تتبع سياسات لنقل السكان الفلسطينيين قسراً، والتي منها: مصادرة الأراضي، وهدم المنازل، والحرمان من حقوق الإقامة، وتقييد حق استعمال الارض والانتفاع بالمصادر، وبناء المستعمرات وتوسيعها. وترتكب سلطات الاحتلال انتهاكات جسيمة ومنظمة بحق الفلسطينيين من بينها جرائم التهجير القسري على خلفية عنصرية، والاعتداءات المتواصلة وما يتخللها من عنف المستوطنين وقوات الاحتلال على السواء.

ويشكّل تسارع خطط تهجير تجمعات السكان البدو الفلسطينيين من محيط القدس إلى مناطق أخرى في غور الاردن، أحد مظاهر تلك السياسات العنصرية التي تنتهجها دولة اسرائيل حيث إن المحرك الأساسي للتهجير في

الضفة الغربية هو السياسات المتصلة بالاحتلال، بما في ذلك عدم القدرة على الحصول على تراخيص بناء وعمليات الهدم ذات الصلة، وقضايا وضع الإقامة وتأثير الجدار. وفي بعض الحالات، هناك تجمعات في الضفة الغربية بأكملها معرضة لخطر الترحيل القسري.

ورغم انضمام فلسطين إلى ميثاق روما المؤسس لمحكمة الجنايات الدولية وإيداعها لما يفيد إعطاء المحكمة ولاية قضائية على فلسطين بأثر رجعي يعود إلى حزيران ٢٠١٤، فإن المحكمة لم تتحرك جدياً حتى الآن لردع إسرائيل عن الاستمرار بسياسات التهجير القسري المستمر في الأرض الفلسطينية المحتلة ويتخذ أشكالاً عديدة، ويتركز بشكل متزايد في القدس ومناطق (ج) من الضفة الغربية. ولا شك أن كل حالة تهجير منفردة تشكل جريمة حرب بحد ذاتها. وبما أن التهجير القسري في الأرض المحتلة ممنهج ويقع على نطاق واسع، فإنه يمكن الحديث عن أن جريمة التهجير القسري ترتكب كجريمة ضد الإنسانية في هذه الحالة. أما عن المتهمين، فإن كل من يشارك في الجريمة، سواء كان مسؤولاً عسكرياً أو قضائياً أو سياسياً، أي كل من ثبت تورطه بطرد مدني سواء داخل الأرض المحتلة أو إلى خارجها يعتبر متورطاً جنائياً.

## سوريا:

تعد سوريا أكبر بلد مصدّر للاجئين حول العالم، إذ يتجاوز عدد اللاجئين السوريين الستة ملايين لاجئ، وفقاً لإحصائيات "منظمة الهجرة الدولية" في تقريرها عن الهجرة الدولية لعام ٢٠٢٠ الذي أصدرته، في ٢٧ من تشرين الثاني ٢٠١٩، كما يوجد في سوريا أعلى عدد من النازحين داخلياً، وفقاً لذات التقرير، إذ بلغ ٦,١ مليون نازح.

وشكلت محافظة ريف دمشق التي تحيط بالعاصمة إحدى الجبهات الأساسية في القتال، فهي ثاني المحافظات التي دخلت مسار الاحتجاج بعد درعا في الجنوب، لذا فإن التهجير القسري لسكان هذه المحافظة كان ضرورياً للنظام من أجل إزاحة كتلة معارضة كبيرة عن تخوم دمشق.

وفي ٢٧ أغسطس ٢٠١٦، بدأ تهجير سكان مدينة داريا بالكامل بعد اتفاق بين المعارضة والنظام السوري، وانتقال المسلحين وأسرههم إلى محافظة إدلب في الشمال السوري بينما نقل المدنيون إلى مراكز إيواء في ريف دمشق. وأتبع ذلك، خروج أهالي بلدي قدسيا والهامة عبر اتفاق تسوية تم على إثره تهجير ألفي شخص بعد حصار شديد، إلى إدلب.

وفي ١٩ أكتوبر ٢٠١٦، بدأت عملية تهجير ثلاثة آلاف شخص من معضمية الشام، بناء على اتفاق تسوية، أعقبها اتفاق آخر في ذات الشهر على تهجير أهالي خان الشيخ، غربي دمشق، الذي قدر عددهم بأكثر من ٥ آلاف شخص إلى إدلب.

كما استقبلت إدلب ألفي شخص آخر تم تهجيرهم في ديسمبر ٢٠١٦ من مدينة التل بريف دمشق.

وبرعاية روسية، توصل النظام والمعارضة إلى اتفاق لخروج مسلحين ومن رغب من المدنيين في حي الوعر في مدينة حمص في مارس ٢٠١٧، لتنتهي العملية في مايو بخروج ٢٥ ألف مدني أي ما يمثل نصف سكان الحي.

و في ١١ أبريل ٢٠١٧، توصلت هيئة تحرير الشام (جبهة النصرة سابقاً) المدعومة من قطر وممثلون عن إيران، إلى اتفاق يقضي بخروج المسلحين من بلدة مضايا ومدينة الزبداني في ريف دمشق، إضافة إلى من يرغب من



السكان المدنيين، مقابل فك الحصار عن بلدي كفريا والفوعة المواليين للنظام بريف إدلب الشمالي، فيما عرف بـ "اتفاق المدن الأربع"، بعد انضمام مخيم اليرموك في جنوب دمشق إلى الاتفاق.

ونصت الاتفاقية على خروج مسلحي النصرة من المخيم مقابل إخلاء سبيل ١٥٠٠ معتقل لدى نظام الأسد، أغلبهم من النساء.

واستكملت الصفقة في ١٨ يوليو ٢٠١٨، بخروج آخر المقاتلين والمدنيين من بلدي الفوعة وكفريا التي كانتا تحت حصار المسلحين، فيما أطلق النظام سراح ٧٠٠ شخص من سجونه لكنه، بحسب المرصد السوري لحقوق الإنسان، لم يلتزم بقائمة المعتقلين الذين طلب المسلحون إطلاق سراحهم. وأعقب ذلك اتفاق يقضي بمغادرة المقاتلين الراضين للتسوية من محافظة القنيطرة على حدود الجولان المحتل إلى محافظة إدلب أو القبول بحكم الدولة.

وبذلك أصبحت محافظة إدلب بؤرة سكانية معارضة تضم مهجرين من مختلف المدن، إضافة إلى مسلحين من جميع التوجهات الإيديولوجية، ليصبح النظام السوري مسيطرا على كامل الأراضي السورية باستثناء المناطق التي تسيطر عليها قوات سوريا الديمقراطية المدعومة من الولايات المتحدة في شمال شرقي سوريا.

وفي الجنوب، تبقى بعض المناطق المتاخمة للحدود الأردنية تحت سيطرة قوات التحالف الدولي والمسلحين المدعومين منها.

كما تخضع مناطق في ريف حلب الشمالي لسيطرة تركية بعد عملية عسكرية لإنشاء منطقة عازلة وخالية من المسلحين الأكراد، وسط معلومات عن رغبة تركية في تغيير الشكل الديمغرافي لمناطق عديدة في الشمال السوري تقوم على احلال العناصر الموالية لتركيا بدلا من الاكراد من سكان المنطقة وتهجيرهم قسريا الى خارج مدنهم وقراهم لتضمن تركيا سيطرتها المطلقة على المنطقة والتمهيد لاحتلالها عسكريا.

## العراق:

شكلت العمليات الارهابية التي قام بها مسلح تنظيم الدولة الاسلامية داعش في العراق عاملا مهما في تصاعد حده عمليات التهجير القسري في العراق بفعل الهجوم الواسع للتنظيم على مدن شمال وغرب ووسط العراق، واستخدام الجيش العراقي القصف العشوائي والبراميل المتفجرة وانتشار جرائم مليشيات الحشد الشعبي.

ويتوزع نحو ثلاثة ملايين نازح على سبعة عشر مخيما بالعراق غالبيتها في إقليم كردستان وبغداد، بينما تشير تقارير طبية إلى مقتل ما لا يقل عن ١٠٠ ألف عراقي خلال عام ٢٠١٤ وإصابة نحو ٢٠٠ ألف آخرين.

كما تعرض المسيحيين في العراق لكارثة إنسانية كبيرة حيث قامت المليشيات الارهابية بإبعاد ١٥٠ ألف عائلة مسيحية عن مناطقهم، وهي جزء من رقم ضخم للمهجرين قسريا في العراق منذ عام ٢٠١٤ والذين قدرتهم المنظمة الدولية للهجرة بتجاوز عدد النازحين العراقيين الى المليون، في أكثر من ١٣٨٠ موقعا على امتداد العراق، مؤكدة أن كثيرين منهم غير قادرين على الوصول إلى أماكن آمنة.

وتعيش عدة مكونات عراقية واقعا أليما بعد دخول داعش الى مناطق في شمال العراق، تهجير قسري كان من نصيب مئات آلاف الأسر التي تعود جذورها في العراق إلى آلاف السنين.



تركت عائلات مسيحية ماضيها وممتلكاتها، وخرجت بما يمكن حمله فحسب، فر بعضهم من مناطق قرقوش وبرطلة وكرمليش شرق الموصل الى أربيل بعد اجتياح داعش وقصفها لمدنهم متخذين من الكنائس مأوى.

وذكر التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية أن ما يزيد عن أربعة ملايين نازح داخلياً عادوا إلى مناطقهم الأصلية. وتباطأ تدفق عودة النازحين في النصف الثاني من العام، وظل نحو مليوني شخص نازحين داخلياً، يعيش معظمهم خارج المخيمات الرسمية، حسبما ذكر. كما وردت أنباء عن حدوث عمليات نزوح ثانوية، ووصول نازحين جدد إلى المخيمات الرسمية. وذكر الأشخاص الذين ظلوا نازحين أسباباً عدة لعدم عودتهم إلى ديارهم، من بينها تضرر أو هدم منازلهم؛ وعدم توفر فرص عمل لهم؛ وانعدام البنية التحتية الضرورية والخدمات العامة الأساسية، كالرعاية الصحية؛ وانعدام الأمن بسبب الذخائر التي لم تنفجر والعبوات الناسفة المرتجلة؛ والاعتقالات التعسفية والمضايقة والترهيب من قبل المسلحين، وفي بعض الحالات بسبب الخوف من إطلاق موجة جديدة من هجمات تنظيم "الدولة الإسلامية".

وفي أواخر نوفمبر عام ٢٠١٨، أدت عواصف عاتية وفيضانات جارفة إلى نزوح آلاف الأشخاص وسببت أضراراً جسيمة في البنى التحتية كما ألحقت الضرر في مخيمات النازحين الداخليين في محافظة نينوى، حسبما ورد في تقارير للأمم المتحدة.

وعلى مستوى التهجير على اساس طائفي ، تعرضت قرى وبلدات العراق عقب انهيار الدولة والاحتلال الأمريكي عام ٢٠٠٣ الى تغييرات ديمغرافية على اساس طائفي من قبل قوى سياسية ذات توجهات طائفية متمتة ترفض الآخر أو القبول بمجرد التعايش معها .

الا ان عمليات التهجير لم تأخذ خطا بيانا مستقرا منذ عام ٢٠٠٣ بل كانت انعكاسا للأوضاع الأمنية السائدة، ففي تقرير للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين أشارت فيه إلى أن عدد المهجرين والنازحين بلغ ٢,٧٦٤,١١١ في عام ٢٠٠٩ داخل العراق فقط من غير الذين غادروا العراق إلى الخارج واختاروا منافي في سوريا والأردن ومصر وتركيا وأوروبا والولايات المتحدة وكندا، وقدّرت تقارير دولية أن عددهم زاد على أربعة ملايين شخص خلال الأعوام ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ وهذه السنوات كانت الأشد وطأة على الأمن والاستقرار في العراق .

و أفرزت سنوات العنف الطائفي في العراق وعمليات التهجير الممنهجة القائمة على أساس الهوية والعرق وخاصة بعد تفجير القبة الذهبية في سامراء في ٢٢ شباط ٢٠٠٦، وظهرت مناطق مُشكلة مذهبياً بلون واحد بعد إجبار كثير من المواطنين غير المدعومين بمليشيا مسلحة ولم يحصلوا في الوقت نفسه على مساندة الحكومة لهم للبقاء في مناطق سكناهم الأصلية.

## ليبيا :

تعيش مدينة تاورغاء الليبية مأساة انسانية ممتدة منذ ٨ سنوات، حيث ان معظم سگان هذه البلدة البالغ عددهم ٤٨ ألفاً، والمهجرين قسراً على يد مليشيات مصراته المدعومة من حكومة فايز السراج ، لم يتمكنوا من العودة إلى ديارهم.

وتعاني المدينة من عملية دمار شامل و متعمد لبنيتها التحتية، حيث كشف تقرير لمنظمة هيومان رايتس ووتش ان المليشيات المسلحة سرقت اكثر من ٢٠ كيلومترا من شبكة الكابلات الكهربائية تحت الأرض.



وقالت هيومن رايتس ووتش إنه ينبغي لمَدْعية "المحكمة الجنائية الدولية" النظر في احتمال حصول جرائم حرب وجرائم ضدّ الإنسانية ضدّ سكان تاورغاء في إطار جهود التحقيق التي يبذلها مكتبها لمعالجة الانتهاكات الجسيمة المستمرة في ليبيا.

و يُقدّر عدد سكان تاورغاء بـ ٤٨ ألفا وهو مهجرون في كافة أنحاء البلاد منذ انهيار الدولة الليبية، حيث فرّ جميع سكان البلدة عند اقتراب المجموعات المناوئة للقذافي، وأغلبها من مصراتة، خوفا من الهجمات والانتقام ، و قامت مجموعات مصراتة والسلطات المدنية بمنع وتهديد سكان تاورغاء من العودة إلى ديارهم، متهمّة إياهم بمساندة القذافي في ارتكاب فظاعات في حق الساعين إلى اسقاطه، وهو ما يرقى إلى عقاب الجماعي وتهجير القسري وجريمة محتملة ضدّ الإنسانية. حيث لم يتمكن سكان تاورغاء من زيارة ديارهم .

وتعرضت جميع المنازل الخاصة والمتاجر في البلدة تعرضت للنهب والإتلاف، و بعضها ناتج عن الحرق ، وبحسب مسؤولين محليين فإن سكان تاورغاء حاولوا العودة لأول مرة في ٢٠١٣، لكن الجماعات المسلحة من مصراتة زادت من نهب البلدة وتدميرها لمنعهم من ذلك.

وقالت بعثة الامم المتحدة انه منذ أغسطس ٢٠١١، مارست الجماعة المسلحة والسلطات المدنية بمصراتة سيطرة فعلية غير منقطعة على تاورغاء. الجماعات المسلحة كانت منتسبة في أغلبها إلى "المجلس العسكري مصراتة" الذي كان ينسق الأنشطة العسكرية للجماعات المسلحة من مصراتة بعد ثورة ٢٠١١.

وللمدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية صلاحية التحقيق في الجرائم ضدّ الإنسانية، جرائم الحرب، والإبادة المرتكبة في ليبيا منذ ١٥ فبراير ٢٠١١. حيث مرّت الانتهاكات المتفشية التي ارتكبتها الميليشيات منذ ذلك الحين دون عقاب محليا ودوليا، ومنها الانتهاكات المرتكبة ضدّ سكان تاورغاء، مثل الاحتجاز الجماعي والتعسفي المطوّل، التعذيب وسوء المعاملة، التهجير القسري، والقتل غير القانوني. ينبغي لمدعية المحكمة الجنائية الدولية التحقيق في الجرائم المستمرة من قبل جميع الأطراف، بما يشمل الجرائم الخطيرة المرتكبة ضدّ سكان تاورغاء، ومنع الأعمال المتعمدة التي تحول دون عودتهم.

وفي يوم ١ فبراير ٢٠١٨ قرر الآلاف من سكان تاورغاء العودة بناء على اتفاق رعته الامم المتحدة، لكن قوات من مصراتة منعت الآلاف منهم وهددت باستخدام القوة ضدّ كل من يحاول، على ما يبدو بسبب عدم موافقة بعض عناصر قوات مصراتة على بنود الاتفاق. تقطّعت السبل بمئات العائلات في مخيمات مؤقتة، أغلبها في قرارة القطف، ٣٥ كيلومتر شرق المدينة. انتهى الأمر بالكثير منهم بالعودة إلى حيث كانوا يعيشون مؤقتا.

وقالت المتحدثة باسم المكتب رافينا شامداساني إن مخيم طريق المطار، الذي كان يستضيف حوالي ٣٧٠ عائلة فرت من القتال في بلدة تاورغاء الشرقية في عام ٢٠١١، قد هُوجم ثلاث مرات الأسبوع الماضي من قبل جماعة مسلحة متحالفة مع الحكومة.

وكانت مليشيا تنتمي إلى كتيبة غنيوة، وهي مليشيا تابعة لحكومة الوفاق الوطني ومقرها مدينة طرابلس، قد هاجمت مخيم النازحين داخلًا الواقع على طريق المطار بمدينة طرابلس، والذي يؤوي أكثر من ٥٠٠ من أسر تاورغاء. وأدى الهجوم إلى طرد نحو ١,٩٠٠ نازح داخلي طردا قسريا من المخيم على أيدي الميليشيا، وإلى القبض بصورة تعسفية على ٩٤ من الأهالي على أيدي الكتيبة.



وضم مكتب حقوق الإنسان صوته إلى صوت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الإعراب عن قلقه إزاء سلامة آلاف النازحين التاورغاء المتواجدين في معسكرات أخرى في طرابلس، بما في ذلك المناطق الخاضعة لسيطرة الجماعة المسلحة.

وبينما ذكّر المكتب حكومة الوفاق الوطني بالتزامات ليبيا تجاه حقوق الإنسان، بما في ذلك منع النزوح وحماية ومساعدة النازحين، شدد على ضرورة أن تفرج الجماعة المسلحة فوراً عن المعتقلين ودعا السلطات إلى توفير المأوى والحماية للنازحين الذين تم إجلاؤهم.

ودعا كذلك إلى إجراء تحقيق مستقل ونزيه ودقيق في عمليات الإجلاء القسري والادعاءات ذات الصلة بانتهاكات حقوق الإنسان وتقديم الجناة إلى العدالة.

## اليمن

كشفت فيه منظمة الهجرة الدولية عن ارتفاع عدد المهجرين قسرياً من مناطق سيطرة الميليشيات الحوثية إلى ٣٥٠ ألف مهجر خلال ٢٠١٩ فقط ، و تتعامل جماعة الحوثي مع اليمنيين في المناطق الخاضعة لسيطرتهم كرهائن، غير أن ما هو أكبر من ذلك هو عمليات التغيير الديموغرافي من خلال التهجير القسري للمختلفين معهم ، وما تتعرض له منازل وممتلكات المهجرين من تدمير واستيلاء عليها، في ممارسات تعد جرائم حرب وتصنف كجرائم ضد الإنسانية.

و حولت الجماعة الحوثية المناطق التي تحت سيطرتها إلى مناطق عسكرية ترتكب فيها جرائم، ليس أقلها التهجير القسري الذي أصبح سلوكاً توصف به الجماعة و كشف تقرير حقوقي يمني عن قيام ميليشيات الحوثي بتهجير ٣٥٨٢ أسرة في محافظة تعز في مارس ٢٠١٥ ، ولفت التقرير إلى أن التهجير طال أكثر من ٣٠٠٠ أسرة في الوازعية، وجد أفرادها أنفسهم في العراء، فيما اضطرت بقية السكان إلى النزوح بعد حالة من الفزع والخوف من التهجير ، وتطرق التقرير إلى التهجير القسري في عزلة الأعبوس بمديرية حيفان حيث طال ١٤٢ أسرة، مشيراً إلى أن عملية التهجير تركزت في قرى البوادية وظبي وحارات ودومان.

وفي قرية الدبح الواقعة ضمن منطقة الربيعي التابعة لمديرية التعزية، جاءت حملة التهجير باجتياح الميليشيات للقرية، وإعطاء السكان مهلة ٢٤ ساعة للمغادرة، ما أدى إلى هجرة كبيرة وجماعية لقرابة ١٧٥ أسرة يفوق عدد أفرادها الـ ١١٠٠ شخص.

وذكر التقرير أن إجمالي عدد الأسر التي تم تهجيرها من قرية الصيار بمديرية الصلوة بلغت ٢٥٠ أسرة.

وذكرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، أن أكثر من ٦٥ ألف شخص نزحوا من مختلف المناطق التي شهدت مواجهات في محافظة الضالع جنوبي اليمن، وأوضحت أن العدد لا يشمل موجة النازحين الجدد، ولكنها بينت أن العائلات النازحة، أبلغت فرق الإغاثة أن المزيد من الأشخاص ما زالوا في الطريق أو يتحينون الفرصة المناسبة للفرار. حيث اضطرت الأسر النازحة إلى السير في منتصف الليل لساعات، مروراً بمناطق ملوثة بذخائر غير منفجرة، ولا تكاد تجد ما يسد رمقها أو يكفي حاجتها من غذاء أو ماء.

وذكرت تقارير ان الحوثيين يستخدمون الألغام والعبوات الناسفة التي زرعتها في الطرقات والمزارع ومحيط المناطق السكنية في الحديدة، كأداة لتفعيل مخطتها للتغير الديمغرافي في المناطق التي تسعى للسيطرة عليها بزيادة حالات التهجير القسري للسكان مما حول حياتهم إلى جحيم، وحرمتهم من التنقل والعمل في مزارعهم، وتسببت في مقتل وإعاقة العشرات من المدنيين.

كما أجبرت ميليشيات الحوثي أهالي قرية «السادة»، في مديرية حيران بمحافظة حجة، شمال غربي العاصمة صنعاء، على ترك منازلهم، بعد أن أمطروا بيوتهم بقذائف مدافع الهاون، وخرج الأهالي مذعورين من بيوتهم تاركين كل شيء وراءهم، وفروا باتجاه المناطق التي تسيطر عليها المقاومة المدعومة من التحالف العربي لدعم الشرعية.

كما هجرت مليشيات الحوثي عشرات الالاف قسريا من محافظة عمران وكذا تهجير مئات المواطنين في صبر الموادم وحدها، وفي مديريات الساحل الغربي في الحديدة وحجة، وعدد من مديريات محافظتي إب وذمار، ولم تف الإحصائيات بحصر أعداد السكان والأسر التي هجرتها الميليشيات، لأن التهجير أصبح سلوكياً يومياً، ولا يكاد يمر يوم دون تهجير لأفراد أو أسر بكاملها.

## التوصيات :

١- دعوه المفوضية السامية لحقوق الانسان و المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخليا الى التحقيق في وقائع حالات التهجير القسري في فلسطين وسوريا والعراق واليمن والتي قامت بها حكومات او ميليشيات مسلحة تسعى بالمخالفة للقانون الدولي من احداث تغييرات ديمغرافية بتهجير السكان قسريا الى مناطق اخرى او مخيمات نازحين وحرمانهم من حقوقهم في العيش داخل مدنهم الاصلية ، والعمل على وضع استراتيجية تدعم توجه جهود المفوضية بإدراج المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي في القوانين والسياسات الوطنية من أجل حماية حقوق الإنسان للمشردين داخليا.

وتطبيق استراتيجيتها الهادفة الى ضمان إدماج المشردين داخليا في آليات العدالة الانتقالية وعمليات السلام كجزء من الحلول الدائمة و تحسين حماية الأطفال المشردين داخليا و تعزيز دور مؤسسات حقوق الإنسان وسواها من الجهات الفاعلة في مجال حقوق الإنسان في حماية المشردين داخليا و معالجة عوامل مهمة متعلقة بالتشرد، بما في ذلك مشاريع التنمية والعنف المتفشي .

٢- يدعو ملتقى الحوار المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق مع المسؤولين الإسرائيليين المسؤولين عن جرائم التهجير القسري التي تمت بحق الفلسطينيين باعتبارها جريمة ضد الإنسانية مجرمة بموجب ميثاق روما المنشئ للمحكمة واتفاقية الامم المتحدة ، ويجاد الية دولية تضمن اعادة ضحايا التهجير القسري مرة اخرى الى قراهم .

٣- على المجتمع الدولي التدخل لوقف المخطط التركي للتغير الديمغرافي في شمال سوريا عبر عمليات تهجير منظمة للعنصر الكردي واحلال عناصر مؤيده لتركيا في تلك المناطق .

٤- ويدعو الملتقى الفرقاء العراقيين الى ضرورة التوحد لوقف جريمة التهجير القسري سواء التي تتم عبر الجماعات المسلحة التابعة لتنظيم داعش او التي يقوم بها الحشد الشعبي ، كما يطالب اليات الامم المتحدة بتقديم العون الى اللاجئيين والنازحين من مناطق التوتر في العراق .



- ٥- ويطالب الملتقى الآليات الأممية بتجريم ما تقوم به حكومة الوفاق في ليبيا من دعم لمليشيات مصراته المسلحة التي ارتكبت جريمة التهجير القسري بحق أهالي تاورغاء والعمل على اعادتهم مرة اخرى لمدينتهم ووقف الهجمات التي تتعرض لها معسكرات نزوحهم في طرابلس من جانب مليشيات تابعه للوفاق .
- ٦- العمل على وقف عمليات التهجير القسري التي تقوم بها مليشيات الحوثى في اليمن في المناطق التي تقع تحت سيطرتها العسكرية ومحاسبة المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم واعادة النازحين في اليمن الى بلداتهم مرة اخرى .